

## وزارة المالية

قرار رقم ٢٥١ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بتصفيه الأوضاع الناشئة على فرض الحراسة :

وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة

في ١٩٥٩/٢/٢٨ :

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة :

قرر :

### (المادة الأولى)

بُرْزَال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السيدة / سلوى محمد البكري ، أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٧٦٧,٥٩ متر مربع وما عليها من مبانٍ ، الكائنة بحوض برنجى وكينجى مريوط نمرة (٣) قسم رابع فصل رابع من تقسيم البارون فيلكس دي منشة - قسم العامرة محافظة الإسكندرية .

### (المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/٨/٩

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون الطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

١٣٠٩ - ٢٠١٨/٨/١٣ - ٢٠١٨/٢٥١١٩